

# محمد باقر الصدر

## والمنهج العلمي في الحوزة العلمية

د. غانم عودة شرهان\* 

### ● المقدمة:

تميزت الدراسات الاصولية ولاسيما دراسات المحدثين من اعلام مدرسة النجف الاشراف ومنهم السيد الشهيد (محمد باقر الصدر) (قدس سره) بالعمق والشمول، والدقة، وقد حظيت العديد من المسائل اللغوية بعناية الاصوليين فكانت محل بحثهم وتحقيقهم، ومن جملة هذه المسائل والأبحاث مسألة (الوضع) ومنشأ العلاقة بين (اللفظ والمعنى) وكيفية الترابط بينهما وتكوين الدلالة، وتشخيص الواضع، واقسام الوضع- ثم اتجهوا نحو (اللفظ والمعنى) فأشبعوهما بحثاً وتفصيلاً، فقسموا (اللفظ) من جهة (الدلالة) إلى (العام والخاص، والمشارك، والمترادف، والمتباين) واما المعنى فقد اخذ مساحة كبيرة في البحث الاصولي، وظهرت نظريات دلالية كثيرة تناولت المعنى وحاولت تحديد ماهيته. ومما لا شك فيه أن لنا خزيناً معرفياً هائلاً في حقل الدراسات اللغوية، وان بنا حاجة الى المزيد من الوعي بهذا التراث الذي يشكل كثيراً من ركائز وجودنا.

\* جامعة بغداد/مركز إحياء التراث العلمي العربي



### ● الوضع عند الاصوليين:

لما كان (اللفظ والمعنى) في أوليات دراستنا وبما أن (الوضع) يمثل اللبنة الأساسية للعلاقة بين اللفظ والمعنى، ودور الاصوليين المحدثين الكبير والواضح في أهمية إبرازه.

(فالوضع) إذن هو العنصر الاساس الذي نستطيع من خلاله أن نفسر العلاقة بين اللفظ والمعنى، وقد أبحر السيد محمد باقر الصدر في هذا الموضوع وتعد من اهم النظريات التي أجازها وهي (نظرية القرن الاكيد).

### ● ما حد الوضع:

الوضع لغة: جاء في لسان العرب: (الوضع ضد الرفع ووضع ووضع يضعه وضعا وموضوعا... ووضع الشيء وضعا اختلقه وتوضع القوم على شيء اتفقوا عليه ووضعت في الامر، إذا وافقته فيه على شيء... والمواضعة مشاركة البيع، والمواضعة المناظرة في الأمر، والمواضعة أن تواضع صاحبك أمرا تناظره فيه، والمواضعة المراهنة)<sup>(١)</sup>.

ويتضح من كلام ابن منظور أن الوضع عموما إنما هو أمر يقوم به شخص ما فيتفاعل به مع الآخر فردا كان ام جماعة، وهو بهذا عملية مشاركة بين أكثر من طرف ولا تتم من طرف واحد. وهذا المعنى العام للوضع - لغة - يكاد يقترب من المعنى الاصطلاحي للوضع الذي يعرف بأنه «تخصيص شيء بشيء متى اطلق أو أحسن الشيء الأول فهم منه الشيء الثاني»<sup>(٢)</sup> ليس هناك اختلاف من حيث الوضع في اصطلاح الاصوليين عنه عند غيرهم، فقد عرفه البيضاوي نقلا عن التاج السبكي (علي بن عبد الكافي)، بأنه «عبارة عن تخصيص الشيء بالشيء بحيث اذا اطلق الاول فهم منه الثاني»<sup>(٣)</sup>.

### ● نظريات الوضع عند القدماء:

لقد شغلت اللغة جانبا كبيرا من تفكير الانسان، منذ فجر التاريخ، واقرنت نشأة الخلق

والكون بالكلمة، وبين الدين قداستها، وعرفت الحضارات قوتها واجمع البشر على النطق الذي هو ميزة الانسان، الذي علمه البارئ البيان، وعلم آدم الإسماء، وابتكار اللغات واصولها كان موضع اهتمام بالغ من طرف الفلاسفة، والمؤرخين، وعلماء الطبيعة. وتساءلوا هل هي توقيف من الله من قبل ما يقول ابن فارس، معتمدا على ما يروى عن ابن عباس؟ أم هي اصطلاح تواضع عليه الناس فتكلموا بلسان واحد قبل ما أصابهم في برج بابل؟

لما كان الوضع يبحث في أصل العلاقة ومنشأ الدلالة بين اللفظ والمعنى كان من البديهي أن يتطرق الاصوليون الى البحث في نشأة اللغة ويدلوا بدلوهم ويعطوا رأيهم في هذا الامر الذي شغل بال اللغويين لذا برزت في أبحاثهم ثلاثة آراء مثلت خلاصة جهودهم في بحث النشأة ودارت حولها المحاولات والنقاشات بين مؤيد ومدافع وبين منكر ومعارض ولكل حججه وادلته، «ولم تختلف هذه الآراء كثيرا عن آراء أهل اللغة أو لنقل عن آراء الأقدمين من دارسي النشأة. الا في الرأي الثالث الذي يجمع بين الرأيين - كما سنرى:

١. القول بالتوقيف: أي الرأي القديم الذي يرى أن اللغة إلهام وتوقيف من عند الله. أما القائلون به من أهل الاصول فهو أبو الحسن الأشعري - (٣٢٤) ومحمد بن الحسن بن فورك (٤٠٦). وقد اصبح أصحاب هذا الرأي بالمنقول من الآيات القرآنية لقوله تعالى «وعلم ادم الاسماء كلها»<sup>(٤)</sup> وبالادلة العقلية أيضا.

٢. أما الرأي الثاني فهو القول بالاصطلاح: والمعارض للتوقيف والملازم له طوال مراحلها ولم يتبين أحد من أهل الاصول هذا الرأي سوى أنهم نسبوه الى أحد كبار المعتزلة وهو أبو هاشم الجبائي (٣٢١هـ) وأيده أتباعه من المعتزلة

- كما يذكر ذلك الرازي الذي أورد أدلتهم النقلية والفعلية التي تثبت دعواهم وتنكر فكرة التوقيف<sup>(٥)</sup>.

٣. أما القول الثالث فهو الجمع بين الرأيين: أي بين (التوقيف والاصطلاح) وهو رأي جديد نجده عند الاصوليين يرى أن اللغة نشأ بعضها بشكل توقيفي والآخر بشكل اصطلاحى إلا ان احدهما كان السبب الوحيد في نشأتها، وقد اختلف اصحاب هذا الرأي في مسألة الأسبقية، أي في أيهما أسبق التوقيف أم الاصطلاح؟

فإن حزم الاندلسي (٤٥٦هـ) يرى أن اللغة بدأت أولاً توقيفية ثم تدرجت وتنوعت بالاصطلاح فيقول: (والصحيح من ذلك أن اصل الكلام توقيف من الله عز وجل بحجة سمع وبرهان ضروري... الا أننا لا ننكر اصطلاح الناس على إحداث لغات شتى بعد أن كانت لغة واحدة وقفوا عليها)<sup>(٦)</sup>.

وقبل ابن حزم نجد ابا اسحاق الاسفراييني (٤١٨هـ) يذهب لهذا الرأي ودليله أن اللغة لو بدأت بالاصطلاح لاحتاجت الى اصطلاح قبلها، وهكذا حتى تقع بالدور والتسلسل فكان لابد من التوقيف أولاً<sup>(٧)</sup>.

وفي مقابل هذا يذكر الرازي (٦٠٦هـ) رأياً لم ينسب لاحد يرى أن اللغة بدأت اصطلاحية والباقي حصل بالتوقيف<sup>(٨)</sup>.

وكما فعل ابن جني اللغوي في قبوله وتجويزه كل ما ورد من آراء عند اللغويين نجد الغزالي (٥٠٥هـ) يفعل الامر نفسه في تجويزه هذه الآراء الثلاثة دون الأخذ بأي رأي منها بشكل قاطع<sup>(٩)</sup>.

وقد نقل الرازي (٦٠٦هـ) أن جمهور الاصوليين على جواز تلك الآراء الثلاثة<sup>(١٠)</sup> وهو ما أكدّه الامدي (٦٠٣هـ) بقوله: «القاضي ابو بكر وغيره

من اهل التحقيق الى أن كل واحد من هذه المذاهب ممكن»<sup>(١١)</sup>.

ويبدو أن هذا الاتجاه أكثر الاتجاهات قبولا في التراث اللغوي العربي، فقد اخذ جمهور الباحثين اعتباطية الدلالة، ويؤكد صحة هذا القول ذلك الرافض القاطع لمقولة عباد بن سليمان الصيمري المعتزلي (٣٠٥هـ) بأن الالفاظ (تدل على المعنى بذواتها)<sup>(١٢)</sup>.

### ● الوضع عند المحدثين:

إن الباحثين لما بحثوا في أصول اللغات وجدوا مسائل شديدة التعقيد تخضع لوسائل البحث التجريبية. فكادوا يجمعون على أن اللغة جاءت نتيجة لوسائل مع الاعتراف بأن قضية التوقيف والاصطلاح تعني فلاسفة اللغة، وليست من صميم مباحث النحو الذي يتناول بالوصف والتقييم قواعد لغة معينة<sup>(١٣)</sup>.

وإذا جئنا الى علماء الاصول المحدثين وجدنا مسألة الوضع ونشأة اللغة عموماً تتخذ مجالا أوسع وبحثاً أعمق في التفكير ودقة التعبير وجدة الطرح ولاسيما عند علماء مدرسة النجف الاشرف الحديثة .

فهم لم يبحثوا المسألة كما بحثها الاصوليون القدماء، أو كما بحثها أئمة اللغة، وإنما فصلوها ومنهجوها بشكل تدريجي عالجا من خلاله أبعاد عملية الوضع في اللغة من بداية نشأتها ومروراً بتشخيص الواضع وانتهاء ببيان حقيقة الوضع الذي تمخضت عنه أروع نظريات الفكر الاصولي في المجال اللغوي الذي اعجز علماء اللغة عن أن يأتيوا بمثله.

### أولاً: بحث النشأة:

ذكر لهذه النشأة اتجاهان<sup>(١٤)</sup>:

١. منشأ العلاقة الذاتية بين اللفظ والمعنى (وهو مذهب عباد الصيمري كما بينا سابقاً).



٢. أن منشأ العلاقة انما جاء بوضع واضع وفعل فاعل.

**ثانياً: تشخيص الواضع:** وبعد أن رفض الاتجاه الاول لم يبق سوى قبول الثاني والايامن بالوضع في اللغة على العموم، وعلى هذا الاساس بدأت أبحاث الاصوليين المحدثين بالبحث عن الواضع الذي وضع اللفظ للمعنى ومنه نشأت اللغة. وهنا ظهر اتجاهان آخران: الاول: يرى أن الواضع هو الله سبحانه وتعالى (فظهرت فكرة التوقيف من جديد).

الثاني: يرى أن الواضع هو البشر (وهي فكرة الاصطلاح القديمة) إذن فالفكرتان الرئيستان في نشأة اللغة تظهر من جديد ولكن العلماء هنا حاولوا توجيه هذين المسلكين (الفكرتين) توجيهاً يعطيها نوعاً من الجد وبالخصوص فكرة التوقيف.

وإذا كان هذا الاتجاه اكثر الاتجاهات قبولا في التراث اللغوي العربي، فقد اصبح مفهوم الاعتباطية إحدى الركائز الرئيسة في الفكر اللساني المعاصر. فليس في الدال ما ينبئ عن المدلول، زيادة على ذلك، هناك شيئان يعارضان وجود صلة طبيعية بين الدال والمدلول، (الاول يتمثل في تنوع الكلمات واختلافها في اللغات المختلفة، والثاني: في الحقائق التاريخية، فلو كانت معاني الكلمات كامنة في اصواتها، لما أمكن أن تتغير هذه الكلمات في لفظها ومدلولها تغيراً يستحيل ربطه بالوضع الاصلي لها)<sup>(١٥)</sup>.

### ● نظريات الوضع:

إشتهرت في الفكر الاصولي الحديث ثلاث نظريات بحثت حقيقة الوضع واصل نشأته محاولة بذلك تفسير العلاقة بين اللفظ والمعنى وكيفية حصول الترابط بينهما، الذي كان الاساس في نشأة اللغة عند الانسان. وسنذكر

هذه النظريات وفق تسلسلها الزمني بدءاً من أسبقها في الظهور.

### ١- نظرية الإعتبار<sup>(١٦)</sup>:

تعد هذه النظرية من اكثر النظريات انتشاراً عند الاصوليين وأولها ظهوراً في الفكر الاصولي الحديث وقد تبناها أكثر الاصوليين وأبرز اعلامهم ومازالت تحظى بالقبول الى الآن، مفاد النظرية: هو أن عملية الوضع التي يمارسها الواضع، إنما هي عملية إنشائية إعتبارية، فهو حينما يضع اللفظ للمعنى يضعه من ناحية الإعتبار، بمعنى أنه يعتبر هذا اللفظ لهذا المعنى، ولا يضعه وضعاً حقيقياً واقعياً بل وضعاً إعتبارياً، ومن هذا الإعتبار تنشأ العلاقة اللغوية بين اللفظ والمعنى.

### وللنظرية ثلاث فرضيات لمفهوم الإعتبار<sup>(١٧)</sup>:

**الفرضية الاولى:** أن إعتبار اللفظ للمعنى هو بمثابة جعل الاشارات الحمراء على مواقع معينة علامة ودلالة على الخط او جعل أرقام الفراسخ على الطريق لتحديد المسافات، ولكن الفرق بينهما أن الاشارات وأرقام الفراسخ إنما جعلت للدلالة على أمر خارجي واقعي وحقيقي، أما جعل اللفظ والمعنى فهو إعتبار غير حقيقي.

**الفرضية الثانية:** أن إعتبار اللفظ للمعنى إنما هو إتحاد بينهما بالوجود الخارجي، أي أن اللفظ وجودٌ تنزيليٌ للمعنى، وبمعنى آخر: أن ينزل اللفظ منزلة المعنى في الخارج، وعليه فإن أي أثر للمعنى يسري الى اللفظ، بحيث أننا إذا أحسنا باللفظ تصورنا المعنى.

**الفرضية الثالثة:** أن هذا الإعتبار يصير اللفظ أداة لتفهم المعنى بمعنى أن الإعتبار عبارة عن جعل اللفظ أداة لتفهم المعنى. وقد أثرت بعض الاعتراضات على تلك النظرية

وفرضياتها<sup>(١٨)</sup>، فكان الاعتراض على الفرضية الأولى: أن هناك فرقا بين الوضع الحقيقي للإشارات الحمراء، والوضع الإعتباري للفظ والمعنى من حيث الأركان التي يتقوم بها الوضعان، فلأول ثلاثة أركان هي: (الموضوع) (الإشارة الحمراء)، والموضوع عليه (مكان وضع الإشارة) والموضوع له (دلالة الخطر) أما أركان الوضع الاعتيادي فأتانان هما: الموضوع (اللفظ) والموضوع له (المعنى) ومن ثم لا يمكن التشبيه بين الحالتين .

### أما الاعتراض على الفرضية الثانية فمن ثلاثة أمور:

الأول: إن إطلاق لفظ الوضع لا يتناسب مع مثل هذا الإعتبار.

الثاني: إن هذه الدقة في التفكير لم تصل إليها بعد أذهان واضعينا.

الثالث: أننا لا نجد أية آثار للمعنى على وجود اللفظ حتى يجعل منه وجوداً تنزلياً.

### ٢- نظرية التعهد:

صاحب هذه النظرية هو المحقق الرشدي وأبرز من قال بها وتبناها وأعتمدها مسلكا في تفسير الوضع هو السيد أبو القاسم الخوئي إذ يرى أن الوضع بناء على مسلكه: «عبارة عن الالتزام النفسي بإبراز المعنى الذي تعلق قصد المتكلم بتفهمه بلفظ مخصوص، فمتعلق الالتزام والتعهد أمر اختياري وهو التكلم بلفظ مخصوص عند تعلق القصد بتفهم معنى خاص والإرتباط بينهما إنما ينتزع من هذا الالتزام»<sup>(١٩)</sup>، فالتعهد إذن هو الالتزام النفسي من الواضع أو المتكلم بأن لا يأتي باللفظ المخصص إلا إذا قصد به تفهم المعنى المخصوص، وعليه تكون غاية الوضع هي قصد التفهم ليس غير عن المحسوسات (كما في الإشارة)، وعن المعقولات

أيضا. ولهذا خصه الباري عزوجل بالبيان في قوله: [خَلَقَ الْإِنْسَانَ \* عَلَّمَهُ الْبَيَانَ] (الرحمن ٣-٤)، ولما كان الغرض من إستعمال الألفاظ هو (القصدية) لأجل (التفهم) إتضح أن حقيقة الوضع هو التعهد والالتزام من الواضع أو المستعمل بأن لا يأتي باللفظ إلا إذا قصد تفهم المعنى<sup>(٢٠)</sup>.

**٣- نظرية (القرن الأكيد) عند السيد الصدر** سبق وأن تحدثنا عن الوضع عند الاصوليين أن هناك نظريتين في تفسير الوضع كان للأولى صدى أوسع من الأخرى وبعد زمني أسبق، وهي نظرية (الإعتبار). والثانية تبلورت نتيجة المؤاخذات والانتقادات الموجهة للنظرية الأولى فسلكت مسلكا مغايرا وهي نظرية (التعهد) التي يتبناها السيد الخوئي، أما في هذا البحث فنسلط الضوء على النظرية الثالثة التي أطرحنا لها بحثا مفصلا لأنها تعد أهم البحوث اللغوية التي بحثها السيد الصدر فأجاد وأبدع فصاغها نظرية جديدة تقف في خيال النظريتين السابقتين متخذة لها منحى جديدا وإتجاهها مغايرا يعارض بإشكالاته وانتقادات وجهات النظر السابقة ليثبت وجهة نظره.

### ● مفهوم النظرية

بعد أن يستعرض السيد الصدر بعض وجهات النظر حول بحث (الوضع) وإشكالاته عليها يصل في النهاية الى تقرير وجهة نظره في تفسير حقيقة الوضع على وجهه الصحيح على حد قوله «والصحيح في حل المشكلة أن علاقة السببية التي تقوم في اللغة بين اللفظ والمعنى توجد وفقاً لقانون عام من قوانين الذهن البشري، والقانون العام هو على سبيل الصدفة [..كذا..] قامت بينهما علاقة واصبح أحد التصورين سببا لانتقال الذهن الى تصور الآخر»<sup>(٢١)</sup>.



أما إسم النظرية (القرن الأكيد) فيذكره في خلاصة حديثه عن الوضع فيقول: (إن الوضع قرن) مخصوص بين تصور اللفظ وتصور المعنى بنحو (أكيد) لكي يستتبع حالة إثارة إحداهما للآخر في «الذهن»<sup>(٢٢)</sup>.

### ● كيفية الاقتران:

يوضح السيد الصدر كيفية إقتران تصور اللفظ بتصور المعنى عن طريق تساؤل يطرحه ثم يجيب عنه، والتساؤل هو: «كيف إقترن تصور اللفظ بمعنى خاص مرارا كثيرة او في ظرف مؤثر فأنتج قيام العلاقة اللغوية بينهما؟ والجواب عن هذا السؤال: إن بعض الالفاظ اقترنت بمعان معينة مرارا عديدة بصورة تلقائية فنشأت بينها العلاقة اللغوية وقد يكون من هذا القبيل كلمة (آه): إذ كانت تخرج من فم الانسان بطبيعته كلما أحس بالألم، فارتبطت كلمة (آه) في ذهنه بفكرة الألم»<sup>(٢٣)</sup>.

ثم يعطي لهذه الكيفية من الإقتران احتمالية كونها سبباً في نشوء اللغة عند الانسان: «ومن المحتمل أن الانسان قبل ان توجد لديه أي لغة قد استدعت إنتباهه هذه العلاقات التي قامت بين الالفاظ من قبيل (آه) ومعانيها نتيجة لاقتران تلقائي بينها، واخذت تنشأ على منوالها علاقة جديدة بين الالفاظ والمعاني»<sup>(٢٤)</sup>.

وهناك كيفية أخرى لهذا الاقتران وهي: أن «بعض الالفاظ تقترن بالمعنى في عملية واعية مقصودة لكي تقوم بينهما علاقة سببية، وأحسن نموذج لذلك الاعلام يتمركز في الشخصية إذ أنك حين تريد أن تسمي إبنك علياً تقرن إسم علي بالوليد الجديد لكي تنشئ بينهما علاقة لغوية ويصبح إسم علي دالاً على وليدك»<sup>(٢٥)</sup>.

وخلاصة الكلام أن لهذا القرن كيفيتين: الاولى: عقوبة تلقائية من انفعالات الانسان

وإحساساته كالتفوه بـ(آه) حينما يحس بالألم، وبالتكرار تصبح بين اللفظ ومدلوله علاقة إقتران تستدعي تصور أحدهما للآخر. الثانية: واعية مقصودة، إذ يقوم الانسان بنفسه وعن قصد فيه فيقول الإسم بالمسمى ويكرر القرن مرارا حتى تحصل العلاقة بينهما.

### ● الحقيقة والمجاز:

#### الدالة الحقيقية والدالية المجازية:

تناول اللغويون والبلاغيون والاصوليون، كلاً منهم من وجهة نظر خاصة، فما يهم اللغوي كيفية إنتقال الألفاظ الحقيقية الى المجاز، وما ينتج عن هذا الإنتقال من ظواهر دلالية وقد درس البلاغي الحقيقة والمجاز ليكشف عن العلاقة الرابطة بين المعنى الحقيقي والمعنى المجازي البعيد، لتلمس عناصر الجمال الفني. اما الاصوليون فقد (كان غرضهم الوصول الى تأصيل الإستعمال الحقيقي والمجازي للألفاظ في تراكيبها المختلفة لاستنباط الأحكام الشرعية منها، والنظر في مدى ثبوت الحقائق الثلاث، اللغوية، والعرفية، والشرعية)<sup>(٢٦)</sup>، ويفتح معظم الاصوليين مباحثهم بالبحوث اللغوية، كونها معيناً دلالياً يعين في الكشف عن معاني الآيات القرآنية، وتأدية الوظائف الفقهية<sup>(٢٧)</sup>.

عرف ابن جني (٣٢٩هـ) الحقيقة بأنها «ما أقر في الإستعمال على اصل وضعه في اللغة»<sup>(٢٨)</sup> والمجاز «ما كان بظن ذلك»<sup>(٢٩)</sup>. وعرفها عبد القاهر الجرجاني (٤٧١هـ) بقوله: (كل كلمة اريد بها ما وقعت له في وضع واضح وإن شئت قلت - في مواضعه وقوعاً لا تستند فيه الى غيره فهي حقيقة... واما المجاز فكل كلمة اريد بها غير ما وقعت له في وضع واضعها ملاحظة بين الثاني فلاول فهي مجاز»<sup>(٣٠)</sup>.

اما الفخر الرازي (٦٠٦هـ) فما يراه بلاغياً لا

الطريق وجاز الموضوع اذا سار فيه، وسلكه، وقطعه وخلفه<sup>(٣٦)</sup>.

### • أنواع الحقيقة والمجاز:

ذكر البلاغيون أن للحقيقة ثلاثة أنواع هي:

١. **الحقيقة اللغوية:** وهي ما كان واضعها واضع اللغة كلفظ الاسد المستعمل في أصل وضعه اللغوي في (السبع) ذلك الحيوان المفترس.  
٢. **الحقيقة الشرعية:** وهي ما كان واضعها هو الشارع كلفظ (الصلاة) إذ استعملت بعرف الشرع للعبادة.

٣. **الحقيقة العرفية:** وهي ما كانت موضوعة من قبل العرف، فإذا كان العرف خاصاً فهي عرفية خاصة كأن تستعمل في عرف اللغويين أو علماء الأصول أو عند البلاغيين وهكذا، وإذا كان العرف عاماً فهي عرفية عامة<sup>(٣٧)</sup>، وهي التي حدثت بعد ظهور الاسلام ونزول القرآن الكريم، وتعني إكتساب الفاظ قديمة في لغة العرب دلالات جديدة اكسبها إياها الدين الجديد، كالصلاة والإيمان والنفاق والفسوق... أو قل هي (اللفظ الذي أستفيد من الشارع وضعه للمعنى سواء أكان اللفظ والمعنى مجهولين عند أهل اللغة أو كانا معلومين، لكنهم لم يضعوا ذلك الإسم لذلك المعنى، أو كان احدهما مجهولاً والآخر معلوماً...)<sup>(٣٨)</sup> وقد اختلف الاصوليون في الحقيقة الشرعية ومدى ثبوتها، فكلمة (الصلاة) بمعنى العبادة المعروفة في الاسلام بأركانها وأجزائها، هل وضعها الشارع بهذا المعنى أم ان الكلمة دلت على معنى (الدعاء) ثم تخصصت دلالتها وأطلقت على العبادة المخصوصة<sup>(٣٩)</sup>.

### اما المجاز فله نوعان هما:

١. **المجاز المرسل:** وهو ما كانت العلاقة فيه بين المعنى الموضوع له اللفظ في الأصل والمعنى المستعمل فيه علاقة ملاسمة لا علاقة تشبيه

يراه أصولياً، (وجهين مختلفين)، فهو في (نهاية الايجاز) يتابع رأي الجرجاني ويعتمد تعريفه الحقيقية والمجاز<sup>(٣١)</sup>، وفي (المحصل) ينتقد تعريف الجرجاني ومن قبله تعريف ابن جني. ويعدهما ناقصين كونهما لا يشملان بالنسبة للحقيقة ربما في أنواعها ك(الشرعية والعرفية) وقبل أن ينتقد التعريفين أستحسن تعريف ابي الحسين البصري(٤٣٦هـ) فقال: «أحسن ما قيل [في تعريف الحقيقة] ما ذكره أبو الحسين وهو أن الحقيقة ما أقيد بها ما وضعت له في أصل الاصطلاح الذي وقع التخاطب به معنى وقد دخل فيه الحقيقة اللغوية والعرفية والشرعية والمجاز ما أقيد به معنى مصطلح عليه غير ما اصطلح في اصل المواضعة التي وقع التخاطب بها لعلاقة بينه وبين الأول: وهذا القيد الأخير لم يذكره ابو الحسين ولا بد منه فإنه لولا العلاقة لما كان مجازاً بل كان وضعاً جديداً»<sup>(٣٢)</sup>.

ولقد عرف عبد القاهر الجرجاني الحقيقة (بأنها كل كلمة أريد بها ما وقعت له في وضع واضح- وإن شئت قلت: في مواضعة - وقوعاً لا يستند فيه الى غيره)<sup>(٣٣)</sup> فالحقيقة بهذا المفهوم تشمل الوضع الأول، وما تأخر عنه من المواضعات كالشرعية والعرفية.

ويتضح في تعريف السكاكي(٦٢٦هـ) للحقيقة الدقة في التنظير، فهي عنده(الكلمة المستعملة فيما هي موضوعة له من غير تأويل في الوضع)<sup>(٣٤)</sup> ويقسمها الى لغوية، وشرعية، وعرفية فالحقيقة لدلالاتها تستدعي صاحب وضع قطعاً، فمتى تعين عندك نسبت الحقيقة اليه:(فقلت: لغوية إن كان صاحب وضعها واضح اللغة، وقلت: شرعية إن كان صاحب وضعها الشارع ومتى لم يتعين قلت: عرفية)<sup>(٣٥)</sup>. والمجاز: في اللغة هو الموضوع أو المكان، من جرت



كاستعمال (اليد) في النعمة (٢) كما في الدعاء: (الهي وإياديك الفاضلة) وقد ذكرت لهذا النوع من المجاز وجوه عدة بلغت خمسة عشر وجهاً منها تسمية الشيء بإسم ما يُؤول اليه، وتسمية الشيء بإسم مشابهه، وتسمية الشيء بإسم آتته وغيرها<sup>(٤٠)</sup>.

**٢. الإستعارة:** «وهي ما كانت علاقته تشبيهه معناه بما وضع له وقد تفيد بالتحقيقية لتحقق معناها حساً أو عقلاً اما الحسي فكقولك رأيت أسداً وأنت تريد رجلاً شجاعاً، وأما العقلي فلقولك أبيت نوراً وانت تريد حجة، فإن الحجة مما يدرك بالعقل من غير وساطة حسية»<sup>(٤١)</sup>.

ويتقسم المجاز -أيضاً إلى (المجاز المفرد) الذي يختص بالكلمة و (المجاز المركب) الذي يختص بالعبارة أو الكلام<sup>(٤٢)</sup>.

### ● الحقيقة والمجاز عند الاصوليين

الحقيقة والمجاز من الموضوعات المهمة، وقد كثر حديث القدماء في الحقيقة والمجاز، فعكفوا بالحديث والتدقيق بما يفوق اللغويين والبلاغيين عمقاً وتفصيلاً، وقد درس البلاغي الحقيقة والمجاز ليكشف عن العلاقة الرابطة بين المعنى الحقيقي والمعنى المجازي البعيد، لتلمس عناصر الجمال الفني. اما الاصوليون فقد (كان غرضهم الوصول الى تأجيل الاستدلال الحقيقي والمجازي للألفاظ في تراكيبها المختلفة، لإستنباط الأحكام الشرعية منها، والنظر في مدى ثبوت الحقائق الثلاث، اللغوية، العرفية، والشرعية)<sup>(٤٣)</sup>.

### ● تعريف الحقيقة والمجاز

لم يكن تعريف الاصوليين يختلف عن تعريف اللغويين والبلاغيين، فالمضمون واحد واللفظ كذلك -عند بعضهم - وإن بعض الاصوليين كان اسبق في تعريفه من علماء اللغة والبلاغة،

فالجصاص (٣٧٠هـ) يعرفهما بقوله في الحقيقة: (اللفظ المستعمل [عند] في موضعه الموضوع له في اللغة والمجاز هو المعدول به عن حقيقته والمستعمل في غير موضعه الموضوع له في أصل اللغة ولا يجوز ان يعدل به عن جهته وموضعه الا بدلالة)<sup>(٤٤)</sup>، ويحتمل أن يكون علماء اللغة والبلاغة قد تأثروا بالجصاص وأمثاله من أئمة الأصول وبتعريفاتهم.

وعرفها السيد المرتضى (٤٣٦هـ) بأنها حد الحقيقة «ما أريد به ما وضع ذلك اللفظ لإفادته اما في لغة أو في عرف أو شرع... وحد المجاز هو اللفظ الذي اريد به مالم يوضع لإفادته في لغة. ولا عرف أو شرع... وحد المجاز هو اللفظ الذي أريد به مالم يوضع لإفادته في لغة ولا عرف ولا شرع<sup>(٤٥)</sup>، أما الغزالي (٥٠٥هـ) فقد عرف الحقيقة بأنها: «ما استعمل في موضوعه والمجاز ما استعمله ولا عرف، ولا شرع»<sup>(٤٦)</sup>.

### ● أنواع الحقيقة والمجاز:

الحقيقة عند الاصوليين ثلاثة أنواع - كما هي عند اللغويين والبلاغيين - هي: «اللغوية، والشرعية، والعرفية» وقد حظيت (الشرعية) - دون باقي الأقسام - بالاهتمام والدراسة، لأنها متضمنة الحكم الشرعي - موضوع علم الأصول - فكثر الجدل بينهم في ثبوت تلك الحقيقة وبيان ماهيتها<sup>(٤٧)</sup>.

أما المجاز أو (مرسل واستعارة) وايضاً - وأما وجوه المجاز (المرسل) فاثنا عشر وجهاً على المشهور عندهم - كما يذكر الفخر الرازي<sup>(٤٨)</sup>. أما المتأخرون من علماء الأصول - وبالخصوص أعلام مدرسة النجف الحديثة - فقد درسوا (الحقيقة والمجاز) دراسة معمقة وأولوها عناية فاقت عناية الأقدمين من علماء الاصول في جدة الطرح وتحصيل الثمرة، وان كانت أغلب

تعريفاتهم متطابقة مع الأقدمين أو صدى لها. فقد عرف الميرزا أبو القاسم القمي الحقيقية؛ بأنها إستعمال اللفظ «فيما وضع له من حيث هو» وعرف المجاز: بأنه إستعمال اللفظ «في غيره [أي في غير ما وضع له] العلاقة»<sup>(٤٩)</sup>.

وعرفهما الشيخ محمد رضا المظفر فقال: «إستعمال اللفظ في معناه الموضوع له. (حقيقة)، وإستعماله في غير المناسب له مجاز»<sup>(٥٠)</sup> ومن أهم ما بحثه المتأخرون في (الحقيقة والمجاز) وضعهم علامات لمعرفة الحقيقة في مبحث عرف بمبحث (علامات الحقيقة) درسوا فيه العلامات التي تميز الحقيقة عن المجاز ومدى جدتها في الكشف عن الإستعمال الحقيقي للفظ وصلاحيتها لإعانة المستعلم، فأصبحت كل علامة معياراً يحكم بوجوده أن اللفظ حقيقة وبعده أنه مجاز. فقد إستند الكثير منهم الى هذه العلامات حينما تعرضوا لدراسة (الحقيقة والمجاز) بما اغناهم عن التعرض للتعريف. ويرى فندريس أن المجاز وان كان هو السبب في خلق العديد من المعاني للفظ الواحد في اللغة إلا أنه سريعاً ما يتسنى ويصبح المعنى الجديد الذي دخل اللفظ عن طريق المجاز لا يقل في حقيقته عن المعنى الأول الذي كان له<sup>(٥١)</sup>، وتظل الألفاظ إذا قدر لها البقاء (تنتقل من مجال الى مجال آخر جيلاً بعد جيل، وذلك هو التطور الدلالي)<sup>(٥٢)</sup>.

**أما العلامات فهي أربع:**<sup>(٥٣)</sup>

**١. التنصيص:** من الواضع أو من اهل اللغة على أن اللفظ المعين، فإذا إستعمل في غير ما وضع له كان مجازاً، وهذا يعني الإحتكام الى كلام العرب الفصحاء- عند أئمة اللغة القدماء لمعرفة أصالة المفردة واصل معناها وإستعمالها.

**٢. التبادر:** وهو إنسياق المعنى الحقيقي

الموضوع له اللفظ الى الذهن وتبادره اليه من دون أية قرينة، فما ان يذكر اللفظ حتى يتبادر المعنى الحقيقي الى الذهن من مجرد ذكر اللفظ، فالتبادر إذن هو «عبارة عن إنسباق المعنى من اللفظ بحيث يكون سماع اللفظ موجباً لحضور المعنى في الذهن»<sup>(٥٤)</sup>.

**٣. صحة الحمل وعدم صحة السلب:** ومعناه ان تجعل المعنى المراد وضع كلمة له-موضوعاً (كمدلول كلمة البشر) ثم تتحمل عليه (كلمة أسنان)، وتقول: البشر، إنسان، أو تسلبها عنه فتقول البشر ليس بإنسان، فإن صح الحمل كان الوضع للمعنى الحقيقي، وان صح السلب كان الوضع مجازاً. فصحة الحمل وعدم صحة السلب علامة من علامات المدلول الحقيقي للكلمة<sup>(٥٥)</sup>. والحمل الأولي (الذاتي) عند الاصوليين وهو أن تحمل شيئاً على آخر بينهما اتحاد في الوجود (كحمل الكليات على أفرادها)، ويسمى بالشائع لشيوعه. وب- (الصناعي) لأنه يكثر في أقيسة الصناعات والبراهين<sup>(٥٦)</sup>.

**٤. الإطراد:** الإطراد يعني: «إن يتعدد إستعمال اللفظ في المعنى المشكوك وضعه له مجرداً عن جميع الخصوصيات التي يحتمل دخلها في صحة الإستعمال»<sup>(٥٧)</sup>.

كما بحثوا في أقسام الحقيقة الثلاثة (اللغوية، والشرعية، والعرفية) وتوقفوا عند (الشرعية) فأشبعوها بحثاً وتفصيلاً، وكثرت الآراء بينهم في بيان حقيقتها ونشأتها<sup>(٥٨)</sup>.

وَمِمَّا بحثه المتأخرون من علماء الاصول في (الحقيقة والمجاز) هو (علائق المجاز)- أي (وجوه المرسل) فبعد ان أوصلها البلاغيون الى خمسة عشر وجهاً، وأوصلها المتقدمون- من علماء الاصول- الى اثني عشر وجهاً، وأوصلها المتأخرون منهم الى إحدى وثلاثين علاقة - أي-



وجها-<sup>(٥٩)</sup>، منها على سبيل المثال: إطلاق الملزوم على اللزوم كقولك للجواد: كثير الرمد، وإطلاق إسم اللزوم على الملزوم كشدّ الإزار (تطلق على إعتزال النساء)، وإستعمال النكرة المثبتة في العموم كقوله تعالى: [علّمت نفس ما أحصرت] (التكوير/ ١٤) وإستعمال المعرف باللام في المفرد نحو ادخلوا الباب<sup>(٦٠)</sup>.

### ● المشترك اللفظي الأضداد والترادف:

إتسمت ظاهرتا (المشترك والترادف) بسمات تجلت فيها منزلتها، ومكانتها، ومن تلك السمات سمتان جوهريتان: طاقة معنوية تشد في وجودها وأصولها، وقوة دلالية تجدد من نمائها وبقائها. وإزدادت هاتان السماتان ثباتاً بنزول القرآن الكريم إذ إستطاعت هذه اللغة (أن تحتل هذا القدر الهائل من المقارنة بين كلامين: كلام هو الغاية في البيان فيما تطيقه القوى، وكلام يقطع هذه القوى ببيان ظاهر المباشرة له من كل الوجوه)<sup>(٦١)</sup>.

وتعد ظاهرتا (الاشترك والترادف) من الموضوعات المهمة التي إهتم السيد الصدر في البحث بهما، فكان له رأي في سبب حدوثها ونشأتها وأماكن وقوعها، وبما أنهما مرتبطتان إرتباطاً وثيقاً بين اللفظ والمعنى، وهو يتماشى ومعظم الاصوليين في بحث هذا الموضوع، ولكن الجدة في طرحه إنما تكمن في كيفية تفسيره الظاهرتين بناءً على ما تبناه من نظرية (القرن الأكيد)، والامر الاخر هو الإشكال الذي طرحه على (نظرية التعهد) فأظهر فيه عدم إمكان وقوع الاشترك والترادف بناءً على ذلك المسلك الا إذا أجريت على النظرية بعض التعديلات أو أضيف لها بعض المفاهيم والافتراضات التي يذكرها.

### ● ماهية (الاشترك والترادف) عند اللغويين والأصوليين

الاشترك (أن تكون اللفظة محتملة معنيين أو أكثر)<sup>(٦٢)</sup>، وقد عرفه الشريف الجرجاني بأنه (ما وضع لمعنى كثير يوضح كثير كالعين لاشترাকে بين المعاني)<sup>(٦٣)</sup>.

وأول إشارة لهاتين الظاهرتين اللغويتين في كتاب سيبويه (ت ١٧٥هـ) اذ يقول: «أعلم أن من كلامهم [أي العرب] أختلاف اللفظتين لاختلاف المعنيين [ويعني به التضاد، وأختلاف اللفظتين والمعنى واحد [وهو الترادف]، وأتفاق اللفظتين واختلاف المعنيين [وهو الاشترك]»<sup>(٦٤)</sup>.

وأختلف علماء اللغة في المشترك اللفظي، وجوداً وعدمياً، فمنهم من قال بوقوعه كالخليل بن احمد<sup>(٦٥)</sup>، وسيبويه<sup>(٦٦)</sup>، وأبي زيد الأنصاري<sup>(٦٧)</sup>، وأبن قتيبة<sup>(٦٨)</sup>، ومنهم من أنكر وقوع المشترك في اللغة كابن درستويه (ت ٢٤٧هـ)، ومن فسر ذلك بقوله: (فإذا أتفق البناءان في الكلمة والحروف، ثم جاء المعنيين مختلفين، لم يكن بدّ من رجوعهما الى معنى واحد يشتركان فيه، فيصيران متفقي اللفظ والمعنى)<sup>(٦٩)</sup>.

وقد عرف الاصوليون بأنه «كل لفظ تشترك فيه معان أو اسام لا على سبيل الانتظام بل على احتمال أن يكون كل واحد هو المراد به على الانفرد»<sup>(٧٠)</sup>.

وعرفه اللغويون المحدثون بأنه: «الكلمة الواحدة التي تعبر عن أكثر من معنى واحد مع محافظتها على لفظها وأصواتها»<sup>(٧١)</sup>.

أما الترادف: فهو على العكس تماماً من الاشترك إذ هو تعدد الألفاظ لمعنى واحد كـ «الليث والاسد والهزير والغضنفر»<sup>(٧٢)</sup>.

وسمي بالترادف لأنه في اللغة يعني «ركوب أحد خلف الآخر»<sup>(٧٣)</sup> فكذلك هو في الاصطلاح أن

يأتي اللفظ خلف الآخر فيكون مرادفاً له وهو عند الاصوليين بمعنى «الألفاظ المفردة الدالة على شيء واحد بإعتبار واحد». وعرفه اللغويون المحدثون: أنه «الفاظ متحدة المعنى وقابلة للتبادل فيما بينهما في أي سياق»<sup>(٧٤)</sup>.

فهذه العبارات تشير الى أن الألفاظ المشتركة تجيء بسبب تدخل اللغات ولأسباب صوتية، أو نتيجة المجاز والاستعارة.. في حين أن الاصوليين أكدوا أن المشترك هو لفظ واحد وضع للدلالة على معنى أو أكثر.

#### ● أسباب النشأة

##### أولاً: الاشتراك - أسبابه:

١- تعدد اللهجات: فكل قبيلة كانت لها لهجة خاصة بها وربما أطلقت على لفظ معين أو معنى معين مغاير للمعنى الذي أطلقته على اللفظ نفسه الاخر، وربما إستعملته قبيلة ثالثة لمعنى ثالث، وهكذا تتعدد المعاني للفظ واحد بتعدد إستعمال القبائل.

٢- الإستعمال المجازي للفظ: قد يستعمل اللفظ للدلالة على معنى مجازي وبكثرة الإستعمال يشيع المعنى المجازي للفظ حتى يطغى على معناه الحقيقي فيهمل، فإذا إستعمل المهمل صار للفظ معنيان وصار اللفظ (مشتركاً) وهكذا، كلما استعمل اللفظ مجازاً وشاع أضيف للفظ معنى جديد وهذا ما جعل بعض أئمة اللغة ينكر (الاشترك) بناءً على هذا الامر.

٣- ظهور الاسلام وإنتشار تعاليمه: جاء الدين الاسلامي بمعان جديدة وردت في القرآن الكريم، فإستعملت الكثير من الألفاظ بمعان جديدة في القرآن أطلق عليها (الألفاظ الاصطلاحية أو الاسلامية) مثل: (الكفر، الزكاة، الصلاة، الحج... وغير ذلك) التي كانت لها معانيها- قبل الاسلام -

ولكن مجيئه إستعملت في معانٍ جديدة فرضتها تعاليم الاسلام.

٤- التلاقح الحضاري بين الأعاجم كما أثرت فيها، وهنا قد يدخل في اللغة من اللغات الاخرى اللفظ نفسه تستعمله العربية ولكن بمعنى اخر تستعمله تلك اللغة الأعجمية- وهذا أمر نادر، ثم يكثر إستعماله في اللغة العربية حتى يصبح اللفظ مشتركاً لفظياً كما في لفظ (الحُب) الذي يعني في العربية الوداد، وفي الفارسية (الجرّة) التي يوضع فيها الماء، وقد دخل العربية واستعمل فيها بالمعنى الفارسي<sup>(٧٥)</sup>.

٥- وللتطور اللغوي دور في هذه النشأة إذ يحدث أن يكون هناك لفظان متقاربان في الحروف ويصبحان لفظاً واحداً، ولكن يبقى لكل واحد منهما معناه في الأصل الذي كان فيه قبل التطور فيصبح مشتركاً كما في كلمة (مَرَدٌ) التي تعني: (أقبل وعنا وتعني في: مَرَدَ الخبر: لِينه)<sup>(٧٦)</sup>.

أما أصل (مَرَدٌ) بمعنى (لِينٌ) إنما هو (مَرَثٌ) بالثاء ثم تطور الصوت وأبدل بالثاء لتقارب المخرج، ثم صارت التاء مجهورة فقلبت (دالاً) فصارت (مَرَدٌ) فتشابهت (مَرَدٌ) التي بمعنى (أقبل وعنا)<sup>(٧٧)</sup>.

##### ثانياً: الترادف - أسبابه:

١. تعدد اللهجات: وقد يحدث الترادف- ايضاً- بسبب تعدد اللهجات «بأن تضع إحدى القبيلتين احد الإسمين والأخرى الإسم الاخر للمسمى الواحد»<sup>(٧٨)</sup>.

وبالتمازج والاختلاط بين القبائل تفضح تلك الألفاظ ذات المعنى الواحد، وهذا السبب أجمع عليه أغلب القائلين بالترادف.

٢. التوسع في اللغة والاكتثار من وسائل التعبير وإحتياج أهل الشعر وفنون الكلام اليه<sup>(٧٩)</sup>.

٣. التطور الدلالي: وكما حصل في الاشتراك حصل



في الترادف، فبسبب تقارب بعض الألفاظ في المعنى أو دلالتها على معانٍ كلية عامة أو معانٍ جزئية خاصة تتطور الدلالة فيتخصص العام أو بالعكس أو ان تقترب المعاني بين تلك الألفاظ شيئاً فشيئاً حتى تصبح معنى واحداً لكثرة الإستعمال<sup>(٨٠)</sup>.

٤. التعلق بالشيء وكثرة الاهتمام به: تكتسب بعض الأشياء - أحياناً - أهمية بالغة في نفوس الناس فتكثر شدة تعلقهم بها وتؤدي إلى الإكثار من إسم الشيء والتفنن في لفظه نظراً لتعدد صفاته كـ (الأسد) أو كثرة إستخداماته كـ (السيف)، فصارت للأسد أسماء بعدد صفاته، وللسيف أسماء أيضاً وللخمرة أسماء... وهكذا حتى أصبحت مرادفات للإسم الأول<sup>(٨١)</sup>.

٥. التداخل بين اللغات<sup>(٨٢)</sup>: فبسبب التداخل والتمازج مع الاعاجم دخلت اللغة العربية الفاظ كثيرة تحمل المعاني نفسها التي كانت عند العرب ولكن بألفاظ أخرى، وقد أستعملت العرب تلك الألفاظ حتى صار يطلق على المعنى الواحد أكثر من لفظ، كما لفظ (القنأ) ولفظ (الخيار)، فالأول عربي والثاني أعجمي، وكلاهما يدل على معنى واحد ذلك النبات المعروف<sup>(٨٣)</sup>.

#### ● إنكار وقوع المشترك:

إن بعض القدامى، قد أنكر وقوع المشترك في القرآن الكريم بدعوة منافاته لطبيعة الإعجاز، وقد لخص الأمدي (٦٣١هـ) رأيهم حيث قال: (وما يقوله المانع لذلك من إن المشترك أن كان المقصود به الإفهام، فإن وجد معه البيان فهو تطويل من غير فائدة، وإن لم يوجد، فقد فات المقصود، وإن لم يكن المقصود منه الأفهام فهو عبث، وهو قبيح، فوجب صيانة كلام الله عنه)<sup>(٨٤)</sup>.

أما في علم الاصول فقد وقع الإنكار - أيضاً -

من جماعة قليلة لم تذكر مصادر الاصوليين إسماءهم، والمتتبع لكتب الاصول يجد السجال طويلاً في هذه المسألة، فكل من أجاز الوقوع أثبت ذلك بعد الرد على دعاوى المنكرين وتقييدها بالأدلة العقلية والمنطقية<sup>(٨٥)</sup> ومنهم من كان أكثر إعتدالاً وموضوعية فلم يساير المنكرين في رفضه جملة وتفصيلاً، ولم يكن مع المجوزين قبول الوقوع جملة وتفصيلاً، وإنما وضع حداً صارماً وإنطلق منه في تجديد الظاهرة، وهذا هو الفخر الرازي (٦٠٦هـ)، الذي حدّ الترادف بقوله: «الألفاظ المفردة الدالة على مسمى واحد بإعتبار واحد»<sup>(٨٦)</sup>، فد (بإعتبار واحد) أخرج من الترادف الكلمات التي تكون صفة للكلمة الأم (كالسيف - مثلاً) ومرادفاته (الحسام، والصارم، والمهند)، إذ هي صفات للسيف وليست مرادفات له، لأنها لا تدل على معنى السيف «بإعتبار واحد»، وإنما تكون دلالتها بإعتبارين اثنين هما: دلالة السيف، ودلالة الصرامة (الحسم أو القطع أو البتر)، لهذا لا تعد هذه الصفات كلمات مرادفة للسيف، لأن دلالتها ذاتية و«بإعتبار واحد» كما في (قمح، وبر، وحنطة) التي صحّ حملها على الترادف<sup>(٨٧)</sup>.

#### ● الاشتراك والترادف عند السيد الصدر.

بعد أن إستعرضنا الظاهرتين عند أئمة اللغة والاصول، وتبيناً دعاوى المنكرين والاسباب الداعية للنشوء، نتحدث هنا عن بحثها عند السيد الصدر وكيفية معالجته لهما، ولكن قبل ذلك نود أن نشير إلى ملاحظة تجلت لنا من البحوث السابقة ووجدناها أيضاً متجسدة في بحث السيد الصدر - ويبدو أنها تخص بحوث الاصوليين دون سواهم - وهي أن البحث الأصولي القديم منه والحديث قد أولى بحث (الاشتراك) عناية كبيرة أكثر من (الترادف)، فأُنصبت

معظم آراء الاصوليين واشكالاتهم ومناقشاتهم على الاشتراك ولم يعطوا الترادف ما أعطوه الاشتراك من عناية ودراسة. وقد يكون السبب في ذلك أنهم لا يرون أن التعبير عن المعنى بعدة الفاظ أمر مشكل أو مخلٌ بوظيفة اللغة، أما أن تكون للفظ الواحد معانٍ عديدة فأمر مشكل ومحوج الى كثير بحث ودراسة لحل إشكاله وفك ملبساته، فكانت النتيجة تلك البحوث الكثيرة والمناقشات العديدة المعقدة.

ولم يكن السيد الصدر بمنأى عن ذلك المعترك الفكري، لذا كانت معالجته الظاهرتين هي نفسها التي تدرجت في بحوث السابقين من علماء الاصول ولكنه أضاف إليها إشكالات ومعالجات جديدة ضمنها انتقاداته لآراء بعض معاصريه من الاصوليين وردده عليهم. ولقد جاء بحثه مبنياً على ثلاثة محاور: الأول بحث قضية وجوب الاشتراك والثاني: بحث قضية الإنكار أو ما يسمى بـ(إستحالة الاشتراك) والثالث: قضية الإمكان والوقوع. وسيتضمن البحث الحديث حول المحور الاول الذي يتناول بحث الوجوب.

### ● بحث الوجوب:

يرى بعض الاصوليين- وبعض اللغويين أيضاً وجوب ظاهرة الاشتراك في اللغة، وصحتهم في ذلك أنه لما كانت الألفاظ متناهيه والمعاني غير متناهيه كان لابد للفظ من أن يحمل أكثر من معنى ليستوعب كثرة المعاني فيكون الوعاء الذي يجوبها والأداة التي تبرزها، وإلا فلا يوجد سوى اللفظ معبراً بشكل واضح وجلي عن المعنى، لهذا كان وجوب الاشتراك ضرورياً في اللغة. أما مع إفتراض أن لكل لفظ معنى واحداً مختصاً به فيعني تطابق المتناهي مع غير المتناهي، وهذا أمر محال<sup>(٨٨)</sup>.

وعالج السيد الصدر هذه القضية وردّ حجتها بعد أن قسم الاشتراك (إعتبار المنتج له):

### قسمين إثنين:

الأول: يرى أنه إذا كان (المشترك) ناتجاً عن وضع واحد غير متعدد- كالوضع العام والموضوع له الخاص- أي أن تضع لفظاً وأنت الى خصوصية ترد من أفرادها «فالصحيح هو أن الاشتراك بهذا المعنى ضروري، إذ بدونه لا بد من ان تفترض لكل ربط ونسبة لفظاً دالاً عليه.

ولما كان كل ربط مغايراً ذاتاً وماهية لأي ربط آخر ولا جامع بين الربطين ولو كان طرفا الربطين فردين من جامع واحد- على ما يأتي في المعاني الحرفية- فهناك إذن أنحاء من الربط غير متناهية لعدم تناهي الأفراد والجزئيات ولا يتوفر من الألفاظ ما يوازيها عدداً لكل معنى لفظ يختص به»<sup>(٨٩)</sup>.

الثاني: أما اذا (تعدد وضع لفظ واحد لمعنيين أو أكثر) فضرورة الاشتراك في هذا القسم أمر مُبعد ومردود من عدة أمور:

١- «إن جعل لفظ يدل على كل معنى من المعاني الإسمية والحرفية لا ينحصر طريقه بالاشتراك بهذا المعنى المساوق لتعدد الوضع بعدد الدلالات الوضعية بل يمكن أن يحصل عن طريق الوضع العام والموضوع له الخاص والاشتراك بالمعنى المساوق لتعدد الوضع غير ضروري ولو سلمنا عدم تناهي المعاني وتناهي الألفاظ»<sup>(٩٠)</sup>.

٢- إن القول بعدم تناهي المعاني أمر صحيح ولكنه عند الإستعمال يكون متناهيماً، لانه خاضع لحاجة الإنسان، وحاجته فرع بتصوره، ولما كان تصور محدوداً كانت حاجاته محدودة أيضاً وعليه يكون إستعماله للمعاني محدوداً، لان «الذي يدعو الى الوضع دائماً إنما هو حاجة المستعمل والحاجة الى الإستعمال في معنى فرع تصوره، ولما كان التصور محدوداً كان الوضع محدوداً لا مُحال»<sup>(٩١)</sup>، وهذا المعنى ذكره السيد الخوئي وتابعه فيه السيد الصدر في ردهما على



### ● الهوامش

- (١) لسان العرب مادة (وضع) ج ٨/ص ٣٩٦،  
وينظر: تاج العروس باب العين فصل الواو.  
(٢) التعريفات، الجرجاني: ص ٣٢٦ وينظر: المزهري ج ١/  
ص ٣٤، التعريف، محمد عبد الرؤوف الداوي ج ١/  
ص ٧٢٧ وينظر: البحث اللغوي عند السيد محمد باقر  
الصدر (قدس).  
(٣) شرح تنقيح الفصول، القرافي: ص ٢٠.  
(٤) البقرة/ ٣١.  
(٥) ينظر: المحصول: ج ١/ص ١٨٢-١٩٩، الإبهاج: ج ١/  
ص ١٩٧.  
(٦) الاحكام في اصول الاحكام ج ١/ص ٢٨-٣٠.  
(٧) ينظر: المحصول: ج ١/ص ١٩٩ الإبهاج: ج ١/  
ص ١٩٧.  
(٨) ينظر: المصدر نفسه ج ١/ص ١٨٢.  
(٩) ينظر: المستصفي ج ١/ص ١٨٢، المنحول: ص ١٣١-  
١٣٢.  
(١٠) ينظر: المحصول ج ١/ص ١٨٢، التفسير الكبير:  
ج ١/ص ٢٣.  
(١١) الاحكام ج ١/ص ٧٥.  
(١٢) المزهري في علوم اللغة العربية، السيوطي  
ج ١/ص ١٦ وينظر: إرشاد الفحول، الشوكاني، ص ١٢،  
وعلم الدلالة العربي فايز الراية ص ١٩. وينظر: الدلالة  
القرآنية عند الشريف المرتضى د. حامد كاظم، ص ٨٥  
(١٣) ينظر: تاريخ النحو العربي في المشرق والمغرب،  
ص ٦٨٨.  
(١٤) ينظر: المحصول: ج ١/ص ١٧٣ إرشاد الفحول: ج  
١/ص ١٩، الإبهاج: ج ١/ص ١٩٦.  
(١٥) دور الكلمة في اللغة اولمان: ص ٧٣.  
(١٦) بحوث في علم الاصول (تقرير بحث الصدر)،  
محمود الهاشمي ج ١/ص ٧٤ محاضرات في علم  
الاصول، عبد الجبار الرفاعي ج ١/ص ١٢٩.  
(١٧) ينظر: دراسات في علم الأصول (تقرير بحث
- الخوئي)، علي الشاهرودي ج ١/ص ٢٩-١٣، محاضرات  
في علم الاصول، الرفاعي ج ١/ص ١٢٩-١٣٠، بحثه في  
علم الاصول، الهاشمي ج ١/ص ٧٤-٧٨.  
(١٨) ينظر: بحث في علم الاصول، الهاشمي  
ج ١/ص ٧٥-٧٨ دراسات في علم الاصول، علي  
الشاهرودي (تقرير الخوئي) ج ١/ص ٢٩-٣١.  
(١٩) بدائع الأفكار: ص ٢٣-٢٨، توفي عام (١٢١٣ هـ).  
(بدائع الأفكار: المقدمة). وينظر: البحث اللغوي عند  
السيد محمد باقر الصدر (قدس)، ص ٣١.  
(٢٠) اجود التقريرات، (تقرير بحث النائيني) الخوئي:  
هامش، ص ١٢.  
(٢١) دروس في علم الاصول: ج ١/ص ٢١٠.  
(٢٢) دروس في علم الاصول: ج ١/ص ٧٨.  
(٢٣) دروس في علم الاصول: ج ١/ص ٧٨. وينظر: البحث  
اللغوي عند السيد محمد باقر الصدر (قدس)، ص ٣٤.  
(٢٤) المصدر نفسه: ج ١/ص ٧٩.  
(٢٥) المصدر نفسه: ج ١/ص ٧٩.  
(٢٦) المصدر نفسه: ج ١/ص ٧٩.  
(٢٧) منهج البحث اللغوي بين التراث وعلم اللغة  
الحديث، د. علي زوين ص ١٣٠-١٣١.  
(٢٨) ينظر: اصول الفقه. محمد رضا المظفر، ص ٣.  
(٢٩) الخصائص ج ٢/ص ٤٤٢.  
(٣٠) المصدر نفسه ج ٢/ص ٤٤٢.  
(٣١) اسرار البلاغة: ص ٣٢٤-٣٢٥.  
(٣٢) ينظر: نهاية الإيجاز في دراية الاعجاز: ص ٤٩.  
(٣٣) المحصول في علم اصول الفقه ج ١/ص ٢٨٦،  
وينظر: في إنتقاده التعريفين، المصدر نفسه ج ١/  
ص ٢٩٠ وما بعدها.  
(٣٤) أسرار البلاغة، ص ٣٠٣.  
(٣٥) مفتاح العلوم، ص ٥٨٨.  
(٣٦) المصدر نفسه، ص ٥٨٩.  
(٣٧) لسان العرب، ابن منظور، ج ٧/ص ١٩١.  
(٣٨) الطراز ج ٥١/ص ١٥٥، الايضاح: ص ٢٥٢، البلاغة  
والتطبيق احمد مطلوب: ص ٣٢٢.  
(٣٩) إرشاد الفحول الشوكاني ص ٢١.

- (٤٠) ينظر: المستصفي من علم الأصول الغزالي، ج/١ / ص ٣٢٩-٣٣١، ومنهج البحث اللغوي، د.علي زوين، ص ١٣٤.
- (٤١) ينظر: الطراز ج/١ ص ٦٩، شرح التلخيص: القزوين: ص ١٣٨.
- (٤٢) الايضاح: ص ٢٦١-٢٦٢.
- (٤٣) ينظر: شرح التلخيص: ص ١٣٧-١٤٧.
- (٤٤) منهج البحث اللغوي بين التراث وعلم اللغة الحديث د.علي زوين ص ١٣٠-١٣١.
- (٤٥) الفصول في علم الأصول ج/١ ص ٤٥.
- (٤٦) الذريعة الى أصول الشريعة ج/١ ص ١٠.
- (٤٧) المستصفي: ص ١٨٦.
- (٤٨) ينظر: إرشاد الفحول، الشوكاني: ص ٢٦.
- (٤٩) ينظر: المحصول: ج/١ ص ٣٢٣.
- (٥٠) القوانين المحكمة في الاصول: ص ١٣.
- (٥١) أصول الفقه: ج/١ ص ١٧.
- (٥٢) ينظر: اللغة ص ٢٨٨\_٢٢٩. والترادف في اللغة، حاكم مالك لعبيبي، ص ١٠٢.
- (٥٣) دلالة الألفاظ أبراهيم أنيس، ١٣٢.
- (٥٤) ينظر: في تفصيل هذه العلامات وشرحها: القوانين المحكمة في الاصول الميرزا القمي: ص ١٣ وما بعدها، كفاية الاصول، الأخوند الخراساني: ص ١٨.
- (٥٥) حقائق الاصول: ج/١ ص ١٤.
- (٥٦) ينظر: من تجارب الاصوليين في المجالات اللغوية، محمد تقي الحكيم: ص ٤٥-٤٦.
- (٥٧) ينظر: المصدر نفسه: ص ٤٦.
- (٥٨) المصدر نفسه: ص ٤٧.
- (٥٩) ينظر: كفاية الاصول، الاخوند، نهاية الأفكار، العرافي ص ٦٩.
- (٦٠) ينظر: شرح كفاية الاصول، عبد الحسين الرشتي: ج/١ ص ١٤.
- (٦١) ينظر: من تجارب الاصوليين: ص ٣١-٣٩.
- (٦٢) الظاهرة القرآنية. مالك بن تقي، مقدمة الاستاذ محمود شاکر ص ٢٧.
- (٦٣) الصاجي ابن فارس ص ٢٢٥.
- (٦٤) التعريفات، ص ١٩١.
- (٦٥) الكتاب ج/١ ص ٧.
- (٦٦) ينظر: المزهري السيوطي ج/١ ص ٣٧٢.
- (٦٧) ينظر: الكتابة ج/١ ص ٢٤.
- (٦٨) ينظر: النوادر في اللغة. ص ٢٠٦-٢٠٧.
- (٧٩) ينظر: في تأويل مشكل القراءات ص ٤٥٥-٤٥٦.
- (٧٠) المعاني الثانية في الأسلوب القرآني، د.فتحي احمد عامر ص ٦٥.
- (٧١) أصول السرخي: ج/١ ص ١٢٦.
- (٧٢) دور الكلمة في اللغة، ستيفين أولمان: ص ١٠٩.
- (٧٣) ينظر: التعريفات، الجرجاني: ص ٢١٠.
- (٧٤) لسان العرب، مادة (ردف) ج ٩/ ص ١٤-١٦.
- (٧٥) دور الكلمة في اللغة، ستيفين أولمان: ص ١٠٩.
- (٧٦) ينظر: المعرب، الجواليقي: ص ١٦٨.
- (٧٧) لسان العرب مادة مَرَدَ: ج ٤/ ص ٤٠٧.
- (٧٨) ينظر: القاموس المحيط ج/١ ص ٣٣٧.
- (٧٩) المزهري: ج/١ ص ٤٠٢.
- (٨٠) ينظر: في اللهجات العربية، ابراهيم أنيس: ص ١٧١.
- (٨١) ينظر: المصدر نفسه: ج/١ ص ٤٠٥.
- (٨٢) ينظر: الترادف في اللغة، حاكم مالك لعبيبي: ص ٨٣ وما بعدها.
- (٨٣) ينظر: الترادف في اللغة: ص ٨٣ وما بعدها.
- (٨٤) ينظر: لسان العرب، مادة (صير): ج ٤/ ص ٢٦٧.
- (٨٥) الاحكام في أصول الأحكام، ج/١ ص ٢٨.
- (٨٦) ينظر: الأحكام، الأمدي: ج/١ ص ٢٤-٢٥.
- (٨٧) المحصول: ج/١ ص ٢٥٣.
- (٨٨) ينظر: المزهري: ج/١ ص ٤٠٢-٤٠٣. وينظر: فقه اللغة العربية، كاصد الزبيدي ص ١٧.
- (٨٩) ينظر: الأحكام، الامدي ج ١/ ص ٢٥، كفاية الاصول، الأخوند: ص ٣٥.
- (٩٠) بحوث في علم الاصول ج ١/ ص ١١٢.
- (٩١) المصدر نفسه ج ١/ ص ١١٢.
- (٩٢) بحوث في علم الاصول: ج/١ ص ١١٢.

# Muhammad Baqir Al-Sadr

## And the scientific method in AL-Hawza AL-Ilmiyya

By: Dr. Ghanem Odeh Sharhan  
(Center of revival of Arabic science Heritage)  
University of Baghdad

### Abstract

Allah has specialized in the Islamic nation with many characteristics within its characteristics that Allah save her constitution and Holy Qur'an before in addition to save the Prophet Sunnah (PBUH) because the wisdom of Allah required the law of Islam the end of the laws, the Prophet as seal of the prophets well as the greatness of Allah Almighty to Muslims He prepared for this law men who responded to the call of their Prophet (PBUH) so they vowed to inform the faithfulness that they carried on the Messenger of Allah (PBUH), especially the infallible Imams (peace be upon them), Then came the working jurists after them, they gave the tolerant sharia sciences attention, and preserved the Islamic nation with a great scientific wealth, which is indispensable for what punishes day and night. Among these scholars, the martyr Mr. Muhammad Baqir Al-Sadr (to Allah bless his soul) and to pave the way for the benefit of their work, and went to study the research and linguistic issues. The fundamentalist studies, especially the modern scholars of Najaf, distinguished the depth, comprehensiveness, accuracy and origin of the relationship between the word and the meaning. They divided the word on the one hand (meaning) on (general, shirk, tandem and contrast), while the meaning took a great deal in fundamentalist research.

The study went to study the single level and the level of negation or phrase (sentence), they looked at the level of (singularity) its true meaning. The sentence searched the meaning of the meaning and its decrease and its semantic effects in the sentence and looked at the meanings of several of them meaning of perception, the (letter) had its share of research and study.